رابط المادة على منصة باحث

مختارات وفتاوى رمضانية II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

حكم إفطار المرضع والحامل II فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

يقول عفا الله عنك المرضع والحامل اذا افطرتا فهل عليهما الكفارة البرد والحابل اذا افطرتا خوفا على انفسهما فقط بمنزلة المريض تفطران وتقضيان اما اذا خفت على الولد تفطران وتقضيان وتطعمان وتطعمان عن كل يوم مسكين - 00:00:02

في هذا الحديث رواه ابو داوود. نعم - 00:00:28